معاهدات الصلح في أقاليم برقة وطرابلس وفزان ودورها في تحقيق التعايش السلمي

(21هـ - 40 هـ)

إعداد:
د. هاشم منصور مفتاح بدر
أستاذ مشارك التاريخ الإسلامي
كلية الآداب والعلوم / جامعة درنة

الاستلام: 2.1.2025 القبول: 21.1.2025

المستخلص:

يتناول البحث دراسة معاهدات الصلح بين المسلمين وسكان أقاليم برقة وطرابلس وفزان (21هـ - 40هـ) ودورها في تحقيق التعايش السلمي. يبرز البحث مفهوم التعايش السلمي أنواعه، وأسس تحقيقه، مع تحليل تاريخي للمعاهدات المبرمة في تلك الأقاليم، يسلط الضوء على التحديات والممارسات التي أثرت إيجابًا وسلبًا على التعايش، مستعرضًا النصوص التاريخية والشرعية الداعمة لاحترام حقوق الإنسان والمساواة، انتهى البحث إلى أن نسبة التعايش السلمي في الأقاليم الثلاثة بلغت 81.6%، مشيرًا إلى أهمية الدراسة في توضيح الصورة الحقيقية للإسلام أمام الادعاءات الغربية.

كلمات مفتاحية: التعايش السلمي- حقوق الإنسان- أقاليم ليبيا.

Summary:

The study examines peace treaties between Muslims and the inhabitants of Cyrenaica, Tripolitania, and Fezzan **(21** AH **- 40** AH**)** and their role in fostering peaceful coexistence**.** It explores the concept, types, and foundations of coexistence while providing a historical analysis of the treaties**.** The study highlights the challenges and practices that influenced coexistence, positively and negatively, supported by historical and religious texts advocating for human rights and equality**.** The research concludes that the level of peaceful coexistence in these regions was **81.6**%, emphasizing its importance in portraying the true essence of Islam in response to Western allegations**.**

المقدمة:

سعى الإسلام منذ تأسيس الدولة المدنية الأولى إلي وضع أسس للتعايش السلمي في المدينة المنورة (يثرب)، حيث أقر الرسول الكريم صلوات الله عليه وسلم وثيقة المدينة، والتي أصبحت بمثابة دستور يكفل لكل سكان المدينة العيش الكريم، وحرية العبادة لكل مكونات المجتمع متمشيا بذلك مع قول الله تعالى " **لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ** "، كذلك أكد الرسول-ﷺ- على حرية العبادة، وعدم التعرض لمخالفيه في قوله: "**من آذى ذميا فأنا خصمه ومن كنت**

خصمه، خصمته يوم القيامة"، وصار خلفاء الرسول -ﷺ- على النهج نفسه في احترام الأخر، وعندما تم للمسلمين فتح بلاد الشام، والعراق، ومصر، والمغرب، سارعوا في عقد معاهدات صلح إلى كل من رفض الحرب ووافق على دفع الجزية نظير الحماية، والبقاء في دار السلم فكانت معاهدات الصلح التي وقعها المسلمون مع إقليم برقة، وطرابلس، وفزان من بين هذه المعاهدات، والتي سوف نتحدث عنها بشكل مفصل في البحث الذي سوف يمر بعدد من الخطوات على النحو التالي:

- المبحث الأول: التعايش السلمي (المفهوم وأنواعه وأسسه).
- المبحث الثاني: معاهدات الصلح في الأقاليم برقة وطرابلس وفزان.
- المبحث الثالث: التعايش السلمي بين المسلمين، وسكان الأقاليم الثلاث في ضوء النصوص والمعاهدات.

مشكلة البحث: وفي ضوء ما سيتم عرضه تتحدد مشكلة البحث الحالي في السؤال الرئيس التالي:

- ما دور معاهدات الصلح في تحقيق التعايش السلمي في أقاليم برقة وطرابلس وفزان؟

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تناولت جانب مهم من جوانب التاريخ الإسلامي ألا وهو التاريخ الحضاري للإسلام، والتعريف بمظهر الدولة الإسلامية الحسن وكيفية تعامل الإسلام مع الأمم الأخرى.

هدف الدراسة: تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على معاهدات الصلح المبرمة، ودورها في تحقيق التعايش السلمي.

منهج البحث: يعتمد البحث الحالي على المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي، للوصول إلى الحقائق المرجوة من الدراسة.

المبحث الأول: التعايش السلمي مفهومه، وأنواعه، وأسسه.

أولا -مفهوم التعايش السلمي:

لمعرفة مدلول التعايش السلمي علينا أولا التعرف على التعايش في اللغة والاصطلاح، ومن ثم معرفة كلمة السلمي، ومدلولها، ومعناها من كتب اللغة والمعاجم.

يقصد بالتعايش لغةً: عايش الشيء أي عاش معه ولازمه أو رافقه وعاشره [1]، والعيش بمعنى الحياة، والعيش أيضا رغيف الخبز [2] ويقال "عيَّشَ يعيِّش، تعييشًا، فهو مُعيِّش، والمفعول مُعيَّش عيَّشَك الله عيشةً رضيَّة: أعاشك، أحياك وجعلك تعيش" [3].

أما تعريف السلمي لغة: السَّلْم: بمعنى الصلح، يفتح، ويكسر، ويؤنث، ويذكر، قال الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [4]، ودار السلم في الإسلام هي بخلاف دار الحرب، وهي أن يعيش المسالم في أمن، وأمان نظَير ما يقدمه من جزية تكفل له العيش الكريم في ظل الدولة الإسلامية.

(1) أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، بيروت 2008م، (2/ 1501).
(2) عُوَيْش: تصغير عيش وهو الخبز، رينهارت بيتر، تكملة المعاجم العربية وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية 2000م، (7/ 362).
(3) مختار، معجم اللغة، (2/ 1583).
(4) نشوان بن سعيد الحميرى، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، دار الفكر بيروت 1999م، (5/ 3150).

أما التعريف الاصطلاحي للتعايش: هو أن يعيش الإنسان مع الآخر تعايش قائم على المسالمة، والأمان، والمهادنة، والاطمئنان، مع قبول الآخر، واحترام معتقداته، ومنحه حقوقه، والحفاظ على كرامته، واقتران هذا الاسم بالتعايش السلمي، وهو مصطلح حديث ظهر بعد الحرب العالمية الثانية بعدما رأت الأطراف المتحاربة لابد من العيش في أمن، وأمان كبديل على السياسة العدائية[5].

ثانياً انواع التعايش:

1. تعايش المسلمين مع بعضهم البعض:

حرص الإسلام منذ انبلاج فجره على تنظيم العيش في الدولة الإسلامية على أساس المساواة والعدل، ونبذ الفرقة، والشحناء القبلية، والعمل على الإخاء فيما بينهم في ظل دولة موحدة، فأسس دستور ينظم سبل العيش عرف بالصحيفة المدينة، وقد دعمت هذه الصحيفة بعدد كبير من الآيات القرآنية التي تؤكد على الأخوة، والرابطة القوية بين المسلمين قال تعالي: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ أخوة فأصلحوا بَيْنَ أخويكم وَاتَّقوا الله﴾[6]، وفي الحديث الشريف قال وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ اللَّيْثِيِّ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ، وَلا يَخْذُلُهُ، وَالتَّقْوَى هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ، وَحَسْبُ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ"[7]، ويتضح من هذا الحديث حرص الرسول الكريم-ﷺ- على التواد، والأخوة بين المسلمين لكي يبني مجتمع متجانس، ومتعايش مع بعضه البعض، والأخوة في الإسلام ليست بالنسب، والعرق فحسب، ولا فرق بين مسلم ومسلم أخر عربي، أو أعجمي إلا بالتقوى، والعمل الصالح، وألا يكره المسلم أخاه المسلم، ولا يسخر منه، أو من لونه، أو من شكله وأن محل الإيمان كما أشار النبي إلى قلبه.

كذلك يحث النبي -ﷺ- المؤمنين على التقارب والاتحاد بقوله: " مثل المؤمنين في توادهم، وتعاطفهم، وتراحمهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له باقي الأعضاء بالحمى والسهر"[8]، يؤكد الإسلام من خلال هذا الحديث الرحمة، والعطف التي لابد من أن تسود المجتمع الإسلامي لما لها من فوائد إيجابية في دعم الحياة، وشبه الحديث الإسلام كالجسد الواحد الذي إذا اشتكى منه جزء تتداعى له أطراف الجسد الأخرى بالسهر والحمى، ومما سبق استطاع الرسول -ﷺ- بناء المجتمع الإسلامي على قوائم صلبه في مواجهة كل التحديات التي يتعرض لها؛ أكدت كل الأحاديث المروية عن الرسول -ﷺ- على التعايش، والتعاون، والتكافل لتحقيق التعايش بين المسلمين حتى تصبح علاقاتهم مع بعضهم كالبنيان المرصوص حيث جاء عن النبي -ﷺ- في الحديث الذي رواه أبو موسى الأشعري يؤكد فيه على التعاون والتآزر فيما بينهم حيث قَالَ "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"[9] جاء هذا الحديث للحث على التكافل الاجتماعي الذي هو مظهر مهم من مظاهر التعايش السلمي بين المسلمين الغير معتمد على المصلحة المادية، وإنما على شعور الأخوة،

(5) رشيدة عبدالسلام بوخبرة، التعايش السلمي في ضوء القرآن الكريم، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر وللبحوث التخصصية، جامعة محمد الخامس الإمارات العربية المتحدة، العدد الأول المجلد الرابع يناير2018م،)210(.

(6) سورة الحجرات: 5.

(7) أبو بكر البغدادي، تلخيص المتشابه في الرسم،)تح: سُكينة الشهابي(، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر دمشق1985م، (1/ 329).

(8) البخاري، صحيح البخاري،)تح: محمد زهير بن ناصر الناصر(، دار طوق النجاة، دمشق، 1422هـ)10/8(.

(9) الشافعي، مسند الإمام الشافعي)تح: يوسف علي الزواوي الحسني، عزت العطار الحسيني(دار الكتب العلمية بيروت، 1951م،)216/1(، البخاري، صحيح البخاري)12/8(.

والروح المعنوية، والأحاديث في هذا الصدد كثير لا يتسع المقام لذكرها هنا.

2. تعايش المسلمين مع غيرهم من الأديان الأخرى:

يتمحور هذا النوع حول موضوع البحث الذي نحن بصدد دراسته لتوضيح سماحة، وتسامح الإسلام مع غيره من الأديان لاحترام عقيدتهم، وحرمة مقدساتهم، وحرية العيش في ممارسة البيع، والشراء، وكافة المعاملات التجارية الأخرى، والأنشطة الثقافية، والاجتماعية، والتنقل من غير قيد ولا حجر.

أَرَادَ الإسلام دمج أهل الكتاب في الدولة الإسلامية عندما أحلّ أكل ذبائحهم وطعامهم والزواج من الذين كانوا تحت لواء المجتمع الإسلامي، وهم ما أطلق عليهم لاحقا بأهل الذمة أو أهل العهد قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [10].

وفي الحديث الشريف دافع الرسول الكريم عن أهل الكتاب في عدة مواضع حيث قال: ﴿ مَنْ ظَلَمَ معاهدا وأنتقصه أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِه، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طيب نَفْس مِنْهُ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [11]، ومن أجل العيش في دولة يسودها العدل والمساواة لا فرق فيها نهى -ﷺ- عن قتل المعاهد فقال :" مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا فِي غَيْرِ كُنْهِه، حَرَّمَ اللَّه عَلَيْه الْجَنَّةَ"[12]، كنهه: أي في غير جرم أو أثم أو علة ارتكبها حرم عليه الله دخول الجنة هذا الحرمان يجعل المسلمون يحترمون المتعاهدون، ويجعل المتعاهدون يتمتعون بالعيش السلمي دون قيد أو تضييق وأن أفراد المجتمع في دولة الإسلام متساوون بالرغم من الاختلاف في الدين والجنس واللون.

ويدعو الإسلام دائما إلى السلم بدل الحرب، وفرق بين دار الحرب ودار السلم حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمنوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾[13]، وقوله تعالى:﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهِ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [14] وقوله أيضا: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[15]، إن حرص الإسلام على السلم والأمن، والأمان في عدد كبير من الآيات القرآنية دليل واضح على نبذ العنف والتطرف وحرية العبادة والاعتقاد والتعايش السلمي بين المسلمين ومخالفيهم من الأديان الأخرى، ومد يد العون، وتقديم الخدمات، ونقل الخبرات بين الشعوب للعيش في سلام دون إقصاء، أو تهميش، أو إذلال وتحقير للطرف الآخر الذي يشاركك الهواء، والأرض، وعبادة الله قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أهل الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[16].

(10) سورة المائدة: 4، 5.
(11) ابن زنجويه، الأموال)تح: شاكر فياض (مركز الملك فيصل للبحوث الإسلامية، السعودية، 1986م، (1/ 379).
(12) الدرامي، مسند الدارمي)تح: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2000م، (3/ 1627).
(13) سورة البقرة: 208.
(14) سورة محمد: 35.
(15) سورة الأنفال: 61.
(16) سورة آل عمران: 64.

ثالثاً- أسس التعايش السلمي:

1. أساس حق الإنسانية:

جاء الإسلام هاديا للناس كافة دون تفريق أو تخصيص، وذكر ذلك في كثير من الآيات القرآنية قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[17]، وقال في سورة أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[18]، من هذه الآية نفهم أننا جميعا من نفس النسل، وهو نسل الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم، أن حق الإنسانية حق مكفول لكل بني البشر، وأن الاختلاف بين بني البشر أمر أراده الله تعالى حيث يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[19]، وأكد الرسول الكريم في الخطبة التي ألقاها في الحج أيام التشريق عندما قال: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إلا أن رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُم وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ" [20].

مما سبق يحث الإسلام على أحقية كل إنسان في العيش على الأرض دون إكراه، أو أقصاء، وأن الاختلاف في الجنس، واللون أمر طبيعي بين بني البشر بغض النظر عن دينه ومعتقدة، والفرق فقط في العمل والتقوى، أيضاً بأن الإنسان هو أفضل مخلوقات الأرض بقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [21]، وفي الحديث الشريف عن تقدير الرسول -ﷺ- لكل نفس أيا كانت، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ قَالَ: إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا" [22].

2. أساس حرية الاعتقاد (الاعتناق):

كانت دعوة سيدنا محمد -ﷺ- كما أسلفنا دعوة عامة لهدي الناس كافة إلى طريق الحق، وعبادة الله الواحد الأحد دون غيره، وكان الوحي ينزل على سيدنا محمد بدعوة الناس إلى عبادة الله، وإن رفضوا الدخول في الإسلام؛ دفعوا الجزية، وإن رفضوا الإثنين يقاتلوا قال تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[23]، ومن هذه الآية نفهم أن الإسلام لم يجبر أحد على الدخول فيه أو اعتناقه بالإكراه وجعل للإنسان حرية الاختيار أو الاعتناق ، وقال أيضا: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[24].

(17) سورة الأعراف: 158.
(18) سورة النساء: 1.
(19) سورة الحجرات: 13.
(20) أحمد بن حنبل، مسند أحمد)تح: شعيب الأرنؤوط (، مؤسسة الرسالة، 2001، (38/ 474).
(21) سورة الإسراء: 70.
(22) مسند أحمد (22/ 317).
(23) سورة التوبة: 29.
(24) سورة البقرة: 256.

وفي سورة الكافرون خطاب صريح حيث يأمر الله الرسول -ﷺ- بعدم أتباع الكافرون في عبادتهم ولهم حرية العبادة فيما يعبدون قال تعالى {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (1) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (2) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (3) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (4) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (5) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾[25]، كذلك يأتي قوله تعالى:﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمن مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً﴾[26]، من هنا نستطع القول أن حرية الاعتقاد والعبادة مكفولة لكل البشر، وليس علي الرسول -ﷺ- إلا التبليغ فقط، ويترك أمر الاختيار للإنسان ما يريد عبادته، وهذا الأمر يوضح سماحة الإسلام وتسامحه مع مخالفيه، وليس كما يدعى المتحاملون على الإسلام بأن الإسلام انتشر بحد السيف أو بالإكراه، وهذا كله غير صحيح ، فالقرآن الكريم ذكر في العديد من الآيات حرية الاعتقاد، واحترام العهود والمواثيق، والاعتراف بعبادة الأخرين حيث قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[27].

3. أساس المواطنة:

تعتبر المواطنة الركيزة الأساسية في ركائز التعايش السلمي فإذا نظرنا في أغلب نصوص والمعاهدات التي ارسلها المسلمين إلى أهالي المدن في الشام وغيرها نجدها تستهل بداياتها اعطيناكم الامان على انفسكم وأهلكم ومنازلكم وأموالكم[28] ، وهذا ما يبتغيه الإنسان لنفسه للعيش بأمان وهو حق من حقوق المواطنة ، لا فرق بين عربي أو عجمي أسود أو أبيض نصراني أو يهودي أو مجوسي في العيش في دولة الإسلام ولكن بشرط احترام المواثيق والمعاهدات التي ابرمت معهم وما قام به الرسول الكريم في المدينة المنورة بين سكانها العرب واليهود طبق في كل المدن التي دخلها الإسلام وبالتالي كفلت هذه المعاهدات حق العيش والمواطنة في كل حدود دولة الإسلام وهذا كتاب الرسول ﷺ لنصارى نجران دليل على حق المواطنة والعيش بين المسلمين " لنجران وحاشيتها جوار الله وذمة مُحَمَّد النَّبِي رَسُول الله عَلَى أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وغائبهم وشاهدهم وعيرهم وبعثهم، وأمثلتهم لا يغير ما كانوا عَلَيْهِ ولا يغير حق من حقوقهم، وأمثلتهم لا يفتن أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا واقه من وقاهيته عَلَى ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وليس عليهم رهق ولا دم جاهلية، ولا يحشرون ولا يعشرون ولا يطأ أرضهم جيش "[29]. أراد الرسول ﷺ من وراء هذه المعاهدة ارسال رسالة إيجابية لكل المخالفين بالاطمئنان في العيش في دولة الإسلام الفتية بأمان ولهم حرية العقيدة والمواطنة والعيش السلمي.

4. أساس العدل والمساواة:

العدل أساس الملك أو أساس بقاء الدولة حيث خاطب الله تعالى الرسول الكريم في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ

(25) سورة الكافرون.
(26) سورة يونس: 99.
(27) سورة الحج: 40.
(28) البلاذري، فتوح البلدان دار ومكتبة الهلال، بيروت،1988م، (140).
(29) البلاذري، فتوح البلدان (72).

تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[30] ، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[31].

حكم الرسول -ﷺ- وأصحابه رضوان الله عليهم في الدولة الإسلامية بالعدل والمساواة بين كل الناس بدون تفريق بينهم في دين، أو لون، أو عرق، حيث اشتكى إليه -ﷺ- يهودياً من مسلماً أخذ ماله " عَنِ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ» قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا، قَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا، قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعَثُنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَأَرْجُو أَنْ تُغْنِمَنَا شَيْئًا، فَأَرْجِعُ فَأَقْضِيهِ، قَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ» قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يُرَاجِعْ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ إِلَى السُّوقِ، وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ، وَهُوَ مُتَّزِرٌ بِبُرْدٍ، فَنَزَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَاتَّزَرَ بِهَا، وَنَزَعَ الْبُرْدَةَ، فَقَالَ: اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ، فَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ الدَّرَاهِمِ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ: مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ: هَا دُونَكَ هَذَا: بِبُرْدِ عَلَيْهَا طَرَحَتْهُ عَلَيْهِ" [32]. حتى باع بردته، ودفع لليهودي ماله دون تأجيل أو تأخير، وفي حياة الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب عن سعيد بن المسيَّب" **أنَّ مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر رضي الله عنه، فرأى الحق لليهودي فقضى له عمر به، فقال له اليهودي: والله لقد قضيت بالحق، فضربه عمر بالدرة وقال: وما يدريك؟ فقال اليهودي: والله إنا نجد في التوراة: ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه مَلَك وعن شماله ملك يسددانه ويوفقانه ما دام مع الحق، فإذا ترك الحق عرجا وتركاه** " [33]

وفي عهد علي ابن أبي طالب تخاصم مع يهودي على درع له سقط منه في الليل وذهبوا إلى قاضي المسلمين للمحاكمة " **روي عن شريح أنه قال " أصاب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه درعاً له سقطت منه، وهو يريد صفين مع يهودي، فقال: يا يهودي هذه الدرع سقطت مني ليلاً، وأنا أريد صفين، فقال: بل هي درعي وفي يدي، فقدمه إلى شريح، فارتفع عليّ على اليهودي. ثم قال لشريح لولا أنه ذميّ لجلست معه مجلس الخصوم**" [34]، وعلى الرغم من مكانة الخليفة علي بن أبي طالب إلا أن القاضي رفض الشهود اللذان أتى بهم على ابن أبي طالب بدعوى القرابة له الحسن بن علي، وخادمه وأعطى الدرع إلى اليهودي فأثرت هذه الحادثة في اليهودي فأعلن إسلامه ورافق سيدنا علي حتى مات في صفين، وجوب التنبيه أن هذه الحادثة هناك بعض المصادر[35] تذكر أنه نصراني، وليس يهودي للتوضيح فقط أن الأولى أو الثانية فهما كتابيين نصراني، أو يهودي المهم في مضمون النص، وهو العدالة والمساواة بين المجتمع في الدولة الإسلامية، والحوادث من هذا النوع كثيرة لا يسع المقام لذكرها.

(30) سورة النساء: 58.
(31) المائدة: 8.
(32) الكاندهلوي، حياة الصحابة، (تح: بشار عوّاد معروف)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان1999 م (2/ 329).
(33) حياة الصحابة (2/ 347).
(34) لأبي يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، (تح: محمد حامد الفقي)، دار الكتب العلمية بيروت 2000م، ط 2، (66).
(35) ابن الأثير، الكامل في التاريخ (تح: عمر عبد السلام تدمري) دار الكتاب العربي، بيروت 1997م، (2/ 750).

المبحث الثاني: معاهدات الصلح في الأقاليم برقة وطرابلس وفزان.

أولا- المعاهدات في إقليم برقة:

اتسمت معاهدات برقة بسمات اختلفت عن غيرها من المعاهدات، أولها التزام أهل برقة بدفع الجزية المقررة في المعاهدة إلى الخلافة في مصر طيلة سنوات دون ولوج جأبي إليها الأمر الثاني رحب أهل برقة بالصلح قبل أن يصل إليهم الجيش الإسلامي الأمر الثالث والذي كان مثار جدل هو مسألة بيع ذراريهم في حال العجز وهو أمر يحتاج إلي دراسة مستوفاة.

1. معاهدة أهل أنطابلس [36]

اختلفت الروايات حول فتح أنطابلس (برقة) فكانت عدة إشكاليات تتمحور حول هذه المعاهدات، من ضمنها أن الفتح عنوة، أو الفتح صلحًا، وبعض النقاط سالفة الذكر منها قصة بيع الأبناء، سنحاول في هذا الصدد سرد الروايات حسب قربها من الحدث، وتحليلها ونضمن ذلك الروايات المثار حولها الجدل:

أ- رواية الواقدي (ت: 207هـ) " قام المسلمون ثلاث سنين إلا أنهم يشنون الغارات على السواد، والسواحل، ومضى القعقاع بن عمرو، وهاشم، وأبو أيوب، وعقبة بن نافع الفهري بألفي فارس، وأغاروا على حد برقة ثم عادوا وهذا أحد الآراء في فتح المغرب " [37] **، هذه الرواية بها عدة نقاط أولها موضوع فتح برقة عنوه أو بصلح، ثم تاريخ فتح برقة إذا سلمنا بها يعني الفتح لم يتم في سنة 21ه كما تذكره بعض الروايات لأنهم أقاموا ثلاث سنوات يشنون الغارات على السواحل حتى حدود برقة، الأمر الثالث ليس هناك ذكر للصلح في هذه الرواية.**

ب- خليفة بن خياط (ت: 240هـ) جاء فيها " سمع عَبْد اللَّه بْن صَالح عَن اللَّيْث عَن سهل بْن عقيل عَن عَبْد اللَّه بْن هُبَيْرَة قَالَ صَالح عُمَر أهل أنطابلس وَهي من بِلَاد برقة بَين أفريقية ومصر عَلَى الْجِزْيَة أَن يبيعوا من أحبُّوا من أبنائهم في جزيتهم" [38]**، افتقدت هذه الرواية إلى سنة المعاهدة، ولم تحدد قيمة الجزية على الرغم من أنه ذكر في فتح الاسكندرية أنه فرض عليهم دينارين، ودعم قضية بيع الأبناء في روايته الثانية عن أهل السواد بأنهم يعطونهم قمح وعدس نظير الرقيق** [39].

ج- عبدالرحمن بن الحكم(ت: 257هـ) ورد فيها " حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن أبى قنان أيوب بن أبى العالية، عن أبيه. وأخبرنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن داود بن عبد الله الحضرمىّ، أن أبا قنان حدثه عن أبيه، أنه سمع عمرو بن العاص يقول: لقد قعدت مقعدى هذا وما لأحد من قبط مصر علىّ عهد ولا عقد، إلا أهل أنطابلس فإن لهم عهدا يوفى لهم به قال ابن لهيعة في حديثه إن شئت قتلت وان شئت خمست وان شئت بعت" [40]

(36) كانت تسمى بنطابوليسpentapolis فأطلق عليها المسلمون أنطابلس، وهو تحريف لكلمة بنتابوليس، والتي تعني اتحاد المدن الإغريقية الخمسة، والظاهر هذا الاسم لم يلائم العرب، إذ سرعان ما استبدلوها باسم عربي فسموها برقة. (ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، (تح: محمد الحجيري)، دار الفكر بيروت 1996م، (294/1)؛ كذلك ابن الحسن، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف، (تح: إحسان عباس)، دار الغرب الإسلامي بيروت، 1405هـ، (412/1)؛ أيضا النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، (تح: مفيد قميحه وجماعة)، دار الكتب العلمية بيروت، 2004م، (211/19)؛ كذلك Abass.H: some Aspects of the history of libya during the Fatimid period, libya in history 1968,p321.

(37) فتوح الشام، دار الكتب العلمية بيروت 1997م، (2/ 282).

(38) تاريخ خليفة بن خياط، (تح: أكرم ضياء العمري) دار القلم ,مؤسسة الرسالة دمشق , بيروت، 1397ه، ط2(144).

(39) سمع عبد الله بْن صَالح عَن ابْن لَهِيعَة عَن يَزِيد بْن أَبِي حبيب قَالَ لَيْسَ بَين أهل مصر وَبَين الأساود عهد وَلَا مِيثَاق إِنَّمَا هِيَ هدنة بَيْنَنَا وَبينهمْ نعطيهم شَيْئًا من قَمح وعدس ويعطوننا رَقِيقا وَلَا بُد لنا من أَن نشتري رقيقهم؛ تاريخ خليفة بن خياط (144).

(40) فتوح مصر والمغرب، (113).

، امتازت هذه الرواية بعدة أشياء من أهمها تأكيد الصلح، والعهد المبرم مع عمرو بن العاص بقوله لقد قعدت مقعدي هذا وما لأحد علىّ عهد، ولا عقد إلا أهل أنطابلس، الأمر الأخر خلت المعاهد من قيمة الجزية المفروضة، والأمر الثالث العبارات الأخيرة أن شئت قتلت، وإن شئت خمست، وأن شئت بعت تحمل عدة معاني أولها أن المعاهدة لم يحدد بها شيء على المعاهدين، والافتراض الثاني أن سكان أنطابلس قبلوا بكل الشروط التي ستفرض عليهم لاحقاً حتى بيع الأطفال، وهو أمر يحتمل أن يكون بتقديم تنازلات فيما إذا خالفوا أو نقضوا المعاهدة، وهو أمر مستهجن عند المسلمين، وإن خلت كل المعاهدات المبرمة في المشرق، وإن كان ذلك الأمر كان معمول به مع الروم قبل مجيء المسلمون إلى أنطابلس، سوف نكتفي بهذا المعاهدات نظرا إلى ضيق المساحة، وقد تجاهلت معاهدات كثيرة نظرا لتكرارها وتشابهها مع المعاهدات المذكورة.

2. **معاهدة أهل أجدابيه** [41]:

على الرغم من أهمية مدينة أجدابيه من النواحي السياسية والاقتصادية وموقعها الاستراتيجي إلا أن المعلومات قليلة حول هذه المعاهدة التي انفرد بها ياقوت الحموي، وكانت بياناتها مقتصرة حول تحديد قيمة الجزية المقدرة بخمسة آلاف دينار وأن فتحها صلحا مع أنطابلس في نفس العام 21ه/642م، وهذا العدد ليس كل سكان أجدابيه بل هو عدد الناس الذين أرادوا البقاء على دينهم دون النساء والأطفال والشيوخ [42].

3. **معاهدة أهل ودان** [43]:

اختلفت الروايات التاريخية حول فتح مدن جنوب طرابلس فمن هذه الروايات ما تقول أن الفتح كان بعد فتح طرابلس، وهناك من يرى أن فتح ودان تزامن مع محاصرة المسلمون لطرابلس إذ بعث عمرو بن العاص ببسر بن أبي أرطاة إلى ودان هذا نص ما كتبه ابن الحكم حول ذلك "**وكان عمرو بن العاص قد بعث إليها بسرا قبل ذلك وهو محاصر لأهل أطرابلس، فافتتحها. فخلّف عقبة بن نافع جيشه هنالك**"[44]، وبعد الاطلاع تبين لي أن اسم بسر بن أبي أرطاة اقترن مع ودان في المشرق والمغرب حيث قاد بسر غزوة على مدينة ودان في 26هجري في خلافة عثمان بن عفان ضد شغب حدث في الكوفة [45] ، وهناك تحليل تناوله حسين حسن حول عملية الفتح اعتقد أنه خارج فترة الدراسة أي في خلافة بني أمية عن رواية أوردها ابن الحكم أخذ واسترداد ما تم فرضه من بسر بن أبي أرطاة [46] ، هذه الرواية تأتي في سياق الحديث السابق عن فتح بسر بن أبي أرطاة ولكن اعتقد بعد عملية الفتح " **واستخلف عليهم [يقصد هنا بسر بن أبي ارطاة [عمر بن علىّ القرشى، وزهير بن قيس البلوىّ، ثم سار بنفسه وبمنّ خفّ معه أربعمائة فارس وأربعمائة بعير، وثمانمائة قربة حتى قدم ودّان فافتتحها، وأخذ**

(41) بالفتح ثم السكون ودال مهمله وبعد الألف باء موحدة وياء خفيفة وهاء وهي جمع جدب، وجمع قلة ثم نزلوه منزلة المفرد لكونه علماً فنسبوا اليه ثم خففوا باء النسبة لكثرة الاستعمال، وهي بلدة من بلاد برقة وهي قديمة كانت مشهورة في القرون الأولى من حكم العرب، وقد أنشئت في مكان مدينة رومية قديمة؛ (ياقوت، معجم البلدان، دار الفكر بيروت)2 /125(.

(42) حسين إمقاوي، معاهدات الصلح بين المسلمين وأهالي مدن شمال أفريقيا، دار ابن خلدون القاهرة 2014م،)109(.

(43) يقال إن كلمة ودان مأخوذة من الود وهو المحبة، وهي واحة من واحات الجفرة، وتقع بنحو 270 كم غربي زلة بنحو 166 كم وفي الجنوب الشرقي من طرابلس بنحو 625كم وبها آبار كثيرة يستقى منها السكان ويزرعون عليها بعض المزروعات وبها أشجار فاكهة كثيرة، وكانت في السابق مسورة لم يبقَ من السور القديم إلا آثاره، (طاهر الزاوي، معجم المدن الليبية، دار مكتبة النور طرابلس 1968م)349(.

(44) فتوح مصر والمغرب(222).

(45) أبو يوسف الفسوي، المعرفة والتاريخ،)تح: أكرم ضياء العمري(، رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية، ١٩٧٤م، (31/1).

(46) معاهدات الصلح، (111).

ملكهم، فجدع أذنه فقال: لم فعلت هذا بي وقد عاهدتني؟ فقال عقبة: فعلت هذا بك أدبا لك، إذا مسست أذنك ذكرته، فلم تحارب العرب. واستخرج منهم ما كان بسر فرضه عليهم، ثلاثمائة رأس وستّين رأسا" [47] ، هذه الرواية فيها الكثير أولا الفعل الذي قام به عقبة بن نافع جاء تقريبا ردة فعل عن نقض العهد، وهذا الأمر حدث من أغلب المدن، والقبائل ثانياً عملية جدع الأذن لملك ودان يحتاج إلى دراسة كغيره من المآخذ التي أخذت عن عقبة بن نافع ثالثاً لم نعهد على المسلمين أخذ جزية غير مسماه ثلاثمائة رأس وستين رأساً، ولم تحدد هل هي عبيد أم أغنام أم أبل أو بقر.

ومما سبق نستطيع القول أن من ودان قد قدمنا عرض للمعاهدات التي وقعت بين سكان إقليم برقة والمسلمون من خلال ما توفر لدينا من مادة تاريخية، والتي كانت مملؤة بكثير من المغالطات في نصوصها، وقد نرجح هذا إلى أن أغلب هذه المصادر من المؤلفين المشارقة، وهم بالطبع بعيدين عن واقع ما كان يحدث في هذه الأقاليم، وبالتالي يحدث الكثير من الأخطاء في النقل.

ثانيًا: المعاهدات في فزان[48].

جاء ذكر فزان في النصوص التاريخية بعدما وصل المسلمون إلى ودان سالفة الذكر من خلال الرواية التي أوردها ابن الحكم **" جرمة، وهى مدينة فزّان العظمى، فسار إليها ثماني ليال من ودّان فلما دنا منها أرسل، فدعاهم إلى الإسلام، فأجابوا، فنزل منها على ستّة أميال، وخرج ملكهم يريد عقبة، وأرسل عقبة خيلا فحالت بين ملكهم وبين موكبه، فأمشوه راجلا حتى أتى عقبة، وقد لغب وكان ناعما، فجعل يبصق الدم، فقال له: لم فعلت هذا بي، وقد أتيتك طائعا؟ فقال عقبة: أدبًا لك إذا ذكرته لم تحارب العرب، وفرض عليه ثلاثمائة عبد وستين عبدا، ووجّه عقبة الرحّل من يومه ذلك إلى المشرق"** [49]، تحمل هذه الرواية الكثير من المغالطات التاريخية في أسلوبها ومضمونها:

أولا- جمع المؤلف بين بعض الروايات في طريقة الفتح الأول، والثاني في بعض المدن التي ارتدّ أهلها عن الإسلام.

ثانيا- تكرار القيمة مع الروايات السابقة في فرض ثلاثمائة عبد وستين عبدا، وقد تكرر هذا النص في عدد من المعاهدات مثل وادي الآجال وأهل كوار، وهذا ما يخالف تعامل المسلمون مع كل المعاهدين باحترام حق المعاهد، وعدم إهانته، أو التقليل من شأنه تمشيا مع أقوال النبي ﷺ في حق المعاهد على الدولة الإسلامية حفظه، وأهل بيته في دولة الإسلام [50]، وبسبب بعد المنطقة على ساحل البحر بصفة خاصة وبقية المدن في المغرب الأدنى بصفة عامة نجد هؤلاء المؤلفين ينقلون نصوصا دون تحليل مما يتسبب ذلك في تشوية صورة الإسلام لدى القارئ،

(47) ابن الحكم، فتوح مصر، (222).

(48) فزان اسم استحدثه المسلمون بعد الفتح الاسلامي حيث كانت تسمى في السابق جرمة، ويسمى سكانها باسم الجرمنتيون كانت لهم حضارة لاتزال آثارها باقية إلى الآن، وفي قيام المملكة الليبية المتحدة أصبحت فزان إحدى الأقاليم الثلاثة، طاهر الزاوي، معجم البلدان، (251-250).

(49) فتوح مصر والمغرب (222).

(50) Takim, Liyakat, Peace and War in the Qur'an and Juridical Literature: A Comparative Perspective, Volume 38, Issue 2 (June 2011) - Special Issue on Peace,Conflict and War pp (137-157).

- Md. Thowhidul Islam , Peaceful Coexistence of Various Religious Groups in Islam; Some Examples from the History of Muslim Societies, Journal of Islamic Thought and Civilization (JITC) Volume 8, Issue 2, (Fall 2018), pp(183–203).

والناقد وبالذات في الموضوعات الحساسة كالموضوع الذي نحن بصدد دراسته؛ سوف نكتفي بهذا القدر في الحديث عن فزان، وذلك لقلة المادة العلمية، وما ورد هو بمثابة عينة على ما حدث بين المسلمين، وسكان مناطق الدواخل، أما بالنسبة لطرابلس يعلم الجميع أن طرابلس فتحت عنوه، ولم يعقد المسلمون معاهدة مع السكان، ولكن عقد المسلمون معاهدات مع القبائل التي كانت تسكن في طرابلس، ولها امتداد خارج طرابلس سنذكر منها ما توفر لدينا.

ثالثا- المعاهدات في أطرابلس:

اختلفت الروايات التاريخية حول فتح أطرابلس عنوة أم صلحا، حيث يقول ابن الحكم: **"غزا عمرو بن العاص طرابلس في سنة ثلاث وعشرين، ثم رجع إلى حديث عثمان. فنزل على القبّة التي على الشرف من شرقيّها، فحاصرها شهرا، لا يقدر منهم على شيء، فخرج رجل من بنى مدلج ذات يوم من عسكر عمرو متصيّدا في سبعة نفر، فمضوا غربي المدينة حتى أمعنوا عن العسكر، ثم رجعوا فأصابهم الحرّ، فأخذوا على ضفّة البحر، وكان البحر لا صقا بسور المدينة، ولم يكن فيما بين المدينة والبحر سور، وكانت سفن الروم، ووجدوا مسلكا إليها من الموضع الذي غاض منه البحر، فدخلوا منه حتى أتوا من ناحية الكنيسة، وكبّروا فلم يكن للروم مفزع إلّا سفنهم "**[51] بينما يذكر البلاذري باختلاف الرواية، ولكنه يؤكد فتحها عنوة بأن **"سار عمرو بن العاصي حَتَّى نزل طرابلس في سنة اثنتين وعشرين فقُوتل، ثُمَّ افتتحها عنوة وأصاب بها أحمال بزيون كثيرة مع تجار من تجارها فباعه وقسم ثمنَه بَيْنَ المسلمين"** [52]، بينما يخالفهم بن الخياط بأن يقول **" فتح أطرابلس والأسكندرية وفيهَا افْتتح عَمْرو بْن الْعَاص أطرابلس صلحا"**[53]، على الرغم من هذا القول لم تكشف لنا المصادر أي معاهدة بين المسلمين وسكان طرابلس إلا ما تم بين المسلمين، وبين بعض القبائل التي لها جذور داخل طرابلس، وتقطن خارج أطرابلس، وهي عدة قبائل أمازيغية كان لها امتداد خارج طرابلس منها قبيلة هوارة من البربر البرانس، وقبيلة زناتة البترية هذين القبيلتين كانتا يشكلان جسم قوي ساهم في أغلب الأحداث السياسية التي جرت في طرابلس في التاريخ الإسلامي بأكمله، ولم تكن الوحيدة بل كانت معها قبائل أخرى من البربر البتر والبرانس سنتحدث على هاتين القبيلتين كمثال قطعاً للحديث القائل أطرابلس لم تفتح سلماً بل عنوة[54].

عقد موسى بن النصير معاهدة مع قبيلة هوارة وزناتة في محيط طرابلس بعدما تعرضت هذه القبائل إلى غارة عنيفة شنها أحد قادة موسى بن النصير، فقدت فيها القبيلتين الكثير من رجالها وسبى المسلمون النساء، والذرية فخضع لذلك بربر هوارة وزناتة لدولة الإسلام، وانصاعوا رؤسائهم للسلم، فعاقدهم موسى بن نصير، وصالحهم وأخذ منهم رهائن من وجوه قومهم [55]، وسمح باستخدامهم في الجيش الإسلامي أي المعاهدين، وهذه الحالة نادرة في عرف المعاهدات التي ابرمت في كل البلدان التي فتحها المسلمون[56].

(51) فتوح مصر والمغرب، (198).
(52) فتوح البلدان، (223).
(53) تاريخ خليفة بن خياط (152).
(54) محمود مقديش، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار)تح: علي الزواري، محمد محفوظ(دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨ م (1/ 54).
(55) موسى لقبال، المغرب الاسلامي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981م، ط، 2،)87(.
(56) ابن قتيبة، الامامة والسياسة، مطبعة الحلبي، مصر، 1963م،)66(.

خلاصة القول على الرغم مما ذكر عن معاهدات الصلح لأهل أطرابلس فإن شح المصادر التاريخية لم تطلعن عن صيغة المعاهدات في قيمة الجزية التي فرضت على هذه القبائل، وهذا الأمر يعمم على كل الأحداث التي جرت في فزان وأطرابلس، واختلف الأمر في الحديث عن برقة إذ حملت هذه المعاهدات قيمة إجمالية لما دفعه أهل برقة واجدابية لخزانة المسلمين.

جدول تحليلي لما سبق من المعاهدات على سبيل المقارنة بين الأقاليم:

الأقاليم	المعاهدات	المدن	قيمة الجزية		الملاحظات	المصادر
برقة	3	- انطابلس - اجدابية - ودان	برقة 13.000	اجدابية 5.000	- قضية بيع الأبناء/ انطابلس - وأخذ ملكهم، فجدع أذنه/ ودان	- الواقدي - الخياط - ابن الحكم
فزان	2	جرمة وادي الآجال	00	00	- فأمشوه راجلا حتى أتى عقبة - ثلاثمائة عبد وستين عبدا	ابن الحكم
طرابلس	2	قبيلة هوارة قبيلة زناتة	00	00	- واخذ منهم رهائن من وجهائهم - استخدامهم في جيش المسلمين	ابن قتيبة
المجموع	7	7	18.000			4

شرح هذا الجدول في النقاط:

1. عدد المعاهدات يكاد يقترب من بعضه في الأقاليم الثلاثة ، وبروز مدن دون غيرها هذا دليل على مكانتها الاستراتيجية، والاقتصادية، ورود ودان ضمن أقليم برقة بناء على تصنيف ياقوت الحموي لها دون غيرها من الواحات الأخرى.
2. وجود القيم المالية في برقة، والقيمة العينية في فزان بعدد العبيد على الرغم من تكرار هذا الأمر، وبنفس العدد مع مدن أخرى في المغرب الأدنى اعتقد أن اقتباس النص يثير بعض الشكوك حول هذا الأمر.
3. بيع الأبناء تفرد به خليفة بن خياط، ولم يذكر عند غيره صراحة يحتاج إلى مزيد من البحث، ويجعل الأمر فيه تحفظ إلا وأن قد اعتاد أهل برقة بيع أبنائهم للروم في حال العجز، وأنهم وضعوا شرط جزائي في حال لم يعطوا الجزية المقررة خصوصا أن عمرو بن العاص قال لقد قعدت مقعدي هذا، وما لأحد علىّ عهد، ولا عقد إلا أهل أنطابلس في أن يعطوا الجزية بدون أن يأتيهم جابي.

المبحث الثالث: التعايش السلمي بين المسلمين وسكان الأقاليم الثلاثة في ضوء النصوص والمعاهدات.

جاءت كلمة الإسلام كدليل على السلم والسلام بين المجتمعات، حيث حث الإسلام المسلمون في كتابه الكريم على نشر السلام في العالم، واحترام الإنسان بغض النظر على دينه أو عرقه، كذلك صار النبي الكريم على نفس النهج، وأمر أصحابه باحترام العهود بين الناس، واحترام حرية العبادة تمشيا مع قوله تعالى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ٤ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝

لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾[57].

ولمعرفة مستوى التعايش السلمي بين سكان الأقاليم الثلاثة علينا أن نعرض أسس التعايش التي تم ذكرها في السابق، والبحث في المعاهدات السابقة بحيث نتعرف على هل كان هناك تعايش أم لا باستخدام مقياس ريكرت الخماسي في البحث في المعاهدات عن بعض المعايير وهي:

لا توجد إطلاقا	توجد	توجد بشكل متوسط	توجد بشكل كبير	توجد كبير جدا
1	2	3	4	5
1.79/1	2.59/1.80	3.39/2.60	4.19/3.40	5/4.20

1.1. الأصل المشترك للبشرية واحترام الإنسانية (حق الإنسانية):

خلق الله جميع البشر من نفس واحدة، ونفس الوالدين قال تعالى: ﴿خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[58]، هذه الآية تجمع كل الأمم في اتحاد كوني، بينما كل مجتمع يمكن أن يحافظ على هويته، وخصائصه الفريدة، لذلك لا ينبغي ألا يكون هناك أي تمييز على أساس العقيدة، أو العشيرة، أو العرق، أو اللغة، أو الثقافة، أو أي أسس أخرى، فدين الإسلام يعترف فيها الإسلام بالتنوع كدليل على الخالق يستخدم للهوية المتبادلة، والتعرف على الآخر، وبالتالي لا ينبغي أن يؤدي إلى أي تمييز أو صراع، في دار الإسلام، على الإنسان واجبات معينة، وحقوق مقابلة على الآخر بغض النظر عن الدين أو العرق أو الجنسية قال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[59]، كذلك حث الرسول في خُطْبَته على احترام الإنسانية، وعدم التمييز بين الناس في وَسَط أَيَّام التَّشْرِيقِ سالفة الذكر.

جدول توضيحي تقريبي لمستوى التعايش:

الأقاليم	مستوى حق الإنسانية (1-5)	المعيار
برقة	4	- لم يحدث أي شيء يخترق حق الإنسانية، ولم تثبت قضية بيع الأبناء بأن باعوا أبنائهم. - جدع أذن الملك في ودان.
فزان	3	- الحادثة التي ذكرت حول ترجل ملك جرمة حتى بصق الدم. - فرض ثلاثمائة وستون عبد كجزية على المعاهدين.
طرابلس	4	- أخذ منهم رهائن كضمان على عدم الخيانة. - إشراكهم في الجيش تعطى تفسيران إما المساواة وإما المخالفة لعرف المعاهدات في حق الحماية.

(57) سورة الكافرون: 1-6.
(58) سورة الحجرات: 13.
(59) سورة المائدة: 32.

- تعتبر نسبة التعايش من خلال هذا الجدول كالآتي:
- إقليم برقة قد بلغت 5/4 أي بنسبة 80%، وقد تأثرت هذه النسبة بعمل عقبة بن نافع مع ملك ودان.
- الذي جدع أذنه ، ولم تثبت أي محاولة لبيع الأبناء التي وردت في نص المعاهدة.
- إقليم فزان قد بلغت 5/3 أي نسبة 60% تأثرت هذه النسبة بعمل عقبة بن نافع في فرض ملك جرمة بالترجل حتى أتي إلى مكان عقبة بن نافع ، وفرض عليهم 360عبدا كجزية.
- إقليم طرابلس قد بلغت 5/4 أي نسبة 80% تأثرت هذه النسبة بأخذ الرهائن كضمان للمعاهدة، وهذا الأمر يوثر بشكل سلبي في حق التعايش السلمي في الأقاليم، ومخالفته كذلك لتوجيهات الدين الإسلامي، في احترام الإنسانية، وأن الإسلام لا يفرق بين الأديان، ولا الأفراد في كنف الدولة الإسلامية، وهذه الخروقات قام بها أشخاص لا نعلم الزمن والفعل الذي بمقتضاه تمت هذه المخالفات، وبالتالي من حسب وجهة نظر الباحث أن نسبة التعايش السلمي في متوسط هذه المجاميع 3.666 × 5 = 73%، وبهذه النسبة نستطيع القول أن معدل التعايش السلمي من هذا المعيار مرضى نسبيا.

2.2. المعتقدات والقيم المشتركة مع أهل الكتاب (حرية الاعتناق).

جاء الإسلام استكمال لكل الديانات السابقة، ولكمال الإيمان هو الإيمان بالرسل والكتب السابقة قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ (60)، ومن خلال المعاهدات سالفة الذكر لم نجد في المصادر المتاحة لدينا أي نصوص حول التعرض لغير المسلمين في معتقداتهم، أو إكراههم على اعتناق الإسلام بل قبول الجزية منهم، وتركهم على دياناتهم هو تأكيد حرية العبادة والاعتناق، ولا ضير في ذلك في اعتناقهم لليهودية أو النصرانية.

2. جدول توضيحي تقريبي لمستوى التعايش.

الأقاليم	حرية الاعتناق(5-1)	المعيار
برقة	5	لا توجد في النصوص ما يخالف المعيار
فزان	5	لا توجد في النصوص ما يخالف المعيار
طرابلس	5	لا توجد في النصوص ما يخالف المعيار

من خلال الجدول السابق يتضح أن كافة أقاليم الدراسة؛ قد تحصلت على النسبة 5/5 أي بنسبة 100% ، وهذا سببه أن المسلمين تركوا السكان على حريتهم في الاعتناق دون مناصرة لدين عن غيره، ولا تفريق بين من دخل اليهودية عن النصرانية، وما يؤكد ذلك هو تواجد كل هذه الديانات بين السكان حيث تمثلت المسيحية في الحكام الروم، وبعد الفتح الإسلامي تقلص العدد وأصبح قليل جدا لا يذكر بينما اليهود، وهم يشكلون طبقة الحرفية من تجار وصناع وقد ارتاح اليهود للمسلمين بسبب الاضطهاد الذي لحق بهم من الروم بل تزايد عددهم بعد الفتح

(60) سورة البقرة: 285.

الإسلامي نتيجة لساسة التسامح التي اتبعها المسلمون معهم [61].

3.العيش جنبا إلى جانب (المواطنة).

اتسمت صيغة المعاهدات التي عقدها المسلمون مع أهالي البلاد المفتوحة بصيغة أعطيناكم الأمان على أنفسكم، وأهلكم، ومنازلكم، وأموالكم كما أسلفنا الذكر[62] ، وهذا لا يعني أن خلو المعاهدات التي أبرمت مع سكان أقاليم الدراسة دليل على التمييز والعنصرية بين السكان، ومن خلال المعاهدات السابقة نجدها مقتصرة على قيمة الجزية فقط، ولا يوجد فيها تفصيل عن حياة المعاهد أو دينه أو طائفته، وتأكيد على ما سبق هو تنوع عناصر السكان في الأقاليم الثلاثة، وهذا ما ذكرته المصادر التاريخية، حيث تذكر لنا المصادر بعد انتشار الإسلام هاجر عدد من النصارى المنطقة مع الروم وبقت اعداد منهم في منطقة تاكنست قريبة من مدينة المرج واقباط اخرون في مدينة أجدابية ، وأقباط يتكلمون لغة غريبة في سرت وأخرون حول مدينة طرابلس[63]، وقد انتشر اليهود بين قرى ومدن برقة وطرابلس في المناطق التي تتناسب مع طبيعة نشاطهم الاقتصادي فقد استوطنوا أغلب المدن الساحلية نظرا لامتهانهم مهنة التجارة مثل طلميثة ودرنة وسرت وطرابلس وزويلة واشتهروا بتجارة العبيد [64]، ومن خلال ما سبق نستطيع أن نقارب بين ما ذكر في المعاهدات حول أن يقدموا عبيدا في جزيتهم هم اليهود.

3.جدول توضيحي تقريبي لمستوى التعايش.

الأقاليم	المواطنة (1-5)	المعيار
برقة	5	لا توجد في النصوص ما يميز السكان
فزان	5	لا توجد في النصوص ما يميز السكان
طرابلس	5	لا توجد في النصوص ما يميز السكان

خلت المعاهدات التي أبرمت بين المسلمين، وسكان الأقاليم الثلاثة من أي عنصرية أو تمييز، ولم يذكر فيها أي تخصيص كما حدث في معاهدات بلاد الشام حيث قرر السكان النصارى إخراج اليهود من بيت المقدس في الشروط العمرية، وقد حظى هذا الأساس على نسبة 100% في تمثيل التعايش السلمي نعزوه إلى عدم اتباع العنصرية، والتمييز بين السكان؛ ونتيجة لسياسة التسامح حتى أصبحت أحياء كاملة تطلق عليها باسم أهل الذمة مثلا حارة اليهود في عدد من مدن الأقاليم، أو اليهودية، أو اليهوديتين، ومرسى اليهودية[65].

4.العدالة والمساواة.

العدل هو أساس الملك سعى الإسلام إلى تطبيق العدالة والمساواة بين السكان، وقد حفل التاريخ الإسلامي بعدد كبير من الجلسات التي تقاضى فيها المسلمين وأهل الذمة كخصوم عند قاضي مسلم، وقد خلت المعاهدات من أي نصوص قانونية، إلا ما ورد من عهد عمرو بن العاص حيث " **قال لقد قعدت مقعدى هذا وما لأحد من قبط مصر علىّ عهد ولا عقد، إلا أهل**

(61) عبدالرحمن بشير، اليهود في المغرب العربي، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، 2001م،)32-33(.
(62) البلاذري، فتوح البلدان،)140(.
(63) البكري، المسالك والممالك،)تح: أدريان لوفان، أندري فيري(، الدار العربية للكتاب، تونس، 1992م،)651-653(.
(64) ()عبدالرحمن بشير، اليهود في المغرب،) 36(.
(65) Goilen,medilerranean socely ,university of California ,paress ,1983,p(37).

أنطابلس" [66]**، ومن خلال نصوص المعاهدات نستخلص هذا الجدول لقياس مستوى التعايش.**

4.جدول توضيحي تقريبي لمستوى التعايش.

الأقاليم	العدالة والمساواة (1-5)	المعيار
برقة	2	- جدع أذن الملك في ودان.
فزان	3	- ترجل ملك جرمة حتى بصق الدم.
طرابلس	3	- أخذ منهم رهائن كضمان على عدم الخيانة.

ولمعرفة نسبة التعايش السلمي في أقاليم الدراسة بجمع هذه النسب المقدرة من وجهة نظر الباحث، وهي 53.333 = 5 ÷ 100 × 2.666 ، **ونعزو هذه النسبة إلى المعاملة التي ارتكبها بعض القادة اتجاه السكان بدون إجراء محاكمة عادلة قبل توقيع العقوبة، وهذه الأمور مخالفة لما جاء به سيدنا محمد ﷺ ورسالته العادلة لكل الناس، وذكرنا ذلك في جملة من النصوص القرآنية والأحاديث الشريفة** [67]**، وفي الختام ومن خلال ما سبق من تحليل لفهم واقع حياة المتعاهدون، ودور النصوص في تحقيق التعايش السلمي بين المسلمين، وأهل الكتاب وبجمع كل النتائج المئوية السابقة لكل أسس التعايش لمعرفة مستوى التعايش السلمي وهي كالتالي:**

مجموع نسب الجداول السابقة	عدد أسس التعايش السلمي	نسبة التعايش السلمي في أقاليم الدراسة
326.333	100	81.583

الخاتمة:

توصلت الدراية إلى النتائج التالية:

1. **من خلال الخوض في دراسة معاهدات الصلح بين المسلمين، وسكان إقليم برقة وطرابلس وفزان؛ اتضح أن هناك مغالطات كثير حول تأريخ وطريقة فتح أقاليم الدراسة، وشكوك حول زمن وكيفية الفتح، وأن دخول الفتح العربي إلى برقة جاء بناء على طلب السكان لرفع الظلم عليهم من الروم.**
2. **اختلفت معاهدات الصلح في برقة وطرابلس وفزان بشكل كبير عن المعاهدات التي عقدها المسلمون في المشرق من حيث الأسلوب والمضمون، فقد احتوت معاهدات الدراسة على بعض المغالطات في نصوصها، وقيمة الجزية المفروضة، وأخذ القيمة عينة بدل النقود، وأدخلت فيها بيع الأبناء مقابل الجزية، الأمر الذي دعا المستشرقين الخوض فيها، على الرغم من عدم وجود الدليل في ذلك.**
3. **اتضح من خلال الدراسة أن الدولة الإسلامية منذ انبلاج فجرها دعت إلى التعايش السلمي وتناولت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الكثير من التوصيات للمسلمين ضرورة التعايش مع مخالفيهم، قبل الادعاءات الحديثة للمجتمعات الغربية بمصطلح التعايش.**
4. **اقتصرت المعاهدات على عدد قليل من المؤرخين الإسلاميين والذين يبعدون على فترة عقد**

(66) ابن الحكم، فتوح مصر والمغرب، (113).
(67) راجع اساس العدالة والمساواة في المبحث الثاني.

المعاهدات بزمن كبير حوالي القرن ونصف القرن، وقد تضمنوا في استهلالاتهم في كتابة هذه النصوص بقول سمعنا وحدثنا فلان.

5. أغفلت كثير من نصوص المعاهدات أسماء المعاهدين، وزمن كتابة المعاهدة، ومدتها مما يجعل الكثير من المؤرخين يستخدموها في كتابة التاريخ دون تمحيص وتحليل لهذه المعاهدات.
6. برزت من خلال الدراسة أن هناك بعض الممارسات السلبية من بعض القادة أساءت إلى الإسلام في خروجهم عن المبادئ والقيم النبيلة للإسلام.
7. توصلنا في الدراسة إلى محاولة أدخال المنظومة الرقمية للتاريخ، وبالتالي ظهرت لدينا نتائج طيبة في تطبيق المسلمين لأسس، ومبادي التعايش السلمي، وكانت نسبة التعايش السلمي في أقاليم الدراسة بـ 81.583%.

التوصيات:

1. توصي الدراسة الباحثين إلى تناول مثل هذه الموضوعات لما لها من نتائج طيبة في الدفاع عن الإسلام من هجمات المستشرقين.
2. توصي الدراسة إلى حث الكثير من الدارسين إلى استخدام الأساليب الحديثة في البحث التاريخي لتوضيح كثير من الغموض حول بعض الأحداث التاريخية.
3. إقامة الندوات والورش العلمية لتوضيح كيفية تعايش الإسلام مع غير المسلمين.
4. توصي الدراسة إلى تطويع المصطلحات الحديثة للخوض في دراسة التاريخ القديم والوسيط كمحاولة لرسم صورة واضحة للماضي.
5. تكثيف الدراسات التاريخية في التاريخ الحضاري لأقاليم الدراسة.
6. تدريس مثل هذه الموضوعات في أقسام التاريخ، لإخراج التاريخ من المفهوم النمطي لدي الكثير من شرائح المجتمع.
7. نوصي بنشر هذه البحوث العلمية في كتاب المؤتمر لدعم المكتبة الليبية من الدراسات التاريخية.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم:

1. أحمد ابن حنبل، مسند أحمد)تح: شعيب الأرنؤوط (، مؤسسة الرسالة2001م.
2. أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، بيروت، 2008م.
3. ابن الأثير، الكامل في التاريخ (تح: عمر عبد السلام تدمري) دار الكتاب العربي، بيروت 1997م.
4. إمقاوي حسين، معاهدات الصلح بين المسلمين وأهالي مدن شمال أفريقيا، دار ابن خلدون القاهرة 2014م.
5. البخاري، صحيح البخاري)تح: محمد زهير بن ناصر الناصر(، دار طوق النجاة، دمشق 1422هـ.
6. بشير عبدالرحمن، اليهود في المغرب العربي، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة 2001 م.
7. البغدادي أبو بكر، تلخيص المتشابه في الرسم،)تح: سُكينة الشهابي(، دار طلاس للدراسات والترجمة

والنشر دمشق1985م.

8. البكري، المسالك والممالك،)تح: أدريان لوفان، اندري فيري(، الدار العربية للكتاب، تونس، 1992م.

9. البلاذري، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت،1988م.

10. ابن الحسن، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف، (تح: إحسان عباس)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.

11. الحميرى نشوان بن سعيد، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، دار الفكر بيروت 1999م.

12. أبو خبرة رشيدة عبدالسلام، التعايش السلمي في ضوء القرآن الكريم، مجلة الدراسات الإسلامية والفكر وللبحوث التخصصية، جامعة محمد الخامس الإمارات العربية المتحدة، العدد الأول المجلد الرابع يناير،2018م.

13. الدرامي، مسند الدارمي،)تح: حسين سليم أسد الداراني (، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،2000م.

14. رينهارت بيتر، تكملة المعاجم العربية، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية،2000م.

15. ابن زنجويه، الأموال،)تح: شاكر فياض (، مركز الملك فيصل للبحوث الإسلامية، السعودية1986م.

16. الشافعي، مسند الإمام الشافعي،)تح: يوسف علي الزواوي الحسني، عزت العطار الحسيني(دار الكتب العلمية- بيروت، 1951م.

17. طاهر الزاوي، معجم المدن الليبية، دار مكتبة النور طرابلس، 1968م.

18. ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، (تح: محمد الحجيري) ، دار الفكر بيروت 1996م.

19. ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، مطبعة الحلبي، مصر، 1963م.

20. الكاندهلوي، حياة الصحابة، (تح: بشارعوّاد معروف)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان1999م.

21. مقديش محمود، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار،)تح: علي الزواري، محمد محفوظ(دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

22. موسى لقبال، المغرب الإسلامي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط2، 1981م.

23. النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، (تح: مفيد قميحه وجماعة)، دار الكتب العلمية بيروت، 2004م.

24. أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، (تح: محمد حامد الفقي)، دار الكتب العلمية بيروت، ط2، 2000م.

25. أبو يوسف الفسوي، المعرفة والتاريخ،)تح: أكرم ضياء العمري(، رئاسة ديوان الأوقاف، بالجمهورية العراقية،١٩٧٤م.

26. Takim, Liyakat, Peace and War in the Qur'an and Juridical Literature: A Comparative Perspective, Volume 38, Issue 2 (June 2011) Special Issue on Peace,Conflict and War pp (137157-).

27. Md. Thowhidul Islam , Peaceful Coexistence of Various Religious Groups in

28. Islam; Some Examples from the History of Muslim Societies, Journal of Islamic

29. Thought and Civilization (JITC) Volume 8, Issue 2, (Fall 2018), pp(183–203).

history 1968.

30. Goilen,medilerranean socely ,university of California ,paress ,1983.

31. Abass.H: some Aspects of the history of libya during the Fatimid period, Libya in history 1968.